الجمهورية التونسية

مجلس نواب الشعب

2021/02
الـــواردات عـــــــدد
18 جانفي 2021
مجلس نـــوّاب الشعب
مكتب الضبط المركزي

باردو في: 18 جانفي 2021

إلى عناية السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: مقترح قانون يتعلّق بدعم مجهود الدولة وتنسيقه في مجال إرساء الحوكمة ومكافحة الفساد.

تحيّة طيّبة، وبعد

تبعا لمقتضيات الفصلين 62 و65 من الدستور، وبموجب أحكام الفصل 135 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب المصادق عليه بتاريخ 02 فيفري 2015، نحن مجموعة النواب (قائمة مرفقة) نتقدم بمقترح قانون يتعلّق بدعم مجهود الدولة وتنسيقه في مجال إرساء الحوكمة ومكافحة الفساد، للتفضل بعرضه على مكتب المجلس وإحالته على اللجنة المعنية وفقا للمقتضيات والإجراءات القانونية في الغرض.

ونظرا لأهمية الموضوع، وأمام ضرورة الشروع في إعداد استراتيجية وطنية للحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد للخماسية القادمة في أحسن الآجال، نلتمس من مكتبكم الموقّر التفضل بإحالته **مع طلب استعجال النظر فيه**.

ولكم منّا جزيل الشكر وبالغ الاحترام.

والســـــلام

ممثّل مجموعة النواب

بدر الدين القمودي

2021/02

مقترح قانون يتعلّق بدعم مجهود الدولة وتنسيقه في مجال إرساء الحوكمة ومكافحة الفساد

الفصل الأول

تحرص الدولة على حسن التصرف في المال العام وتعمل على منع الفساد وعلى دعم وتنسيق المجهود الوطني في مجال الحوكمة ومكافحة الفساد، وللغرض يصادق مجلس نواب الشعب على مشروع قانون توجيهي لإقرار استراتيجية وطنية للحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد تغطّي مدة خمس سنوات تنبثق عنها خطط تنفيذية سنوية.

كما يضبط هذا القانون التوجيهي الأهداف الاستراتيجية الكبرى والوسائل المسخّرة لكامل المدة المستوجبة والالتزامات المحمولة على كافة المتدخلين.

الفصل 2

تتولى اللجنة البرلمانية المكلفة بالحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد ومراقبة التصرف في المال العام بمجلس نواب الشعب في إطار تشاركي جامع إعداد مشروع الاستراتيجية الخماسية وخططها التنفيذية السنوية ومتابعة تنفيذها وتقييمها.

وللغرض تحدث تنسيقية وطنية تضمن تمثيلية مختلف السلط والوزارات والهياكل والهيئات والمنظمات الوطنية المعنيّة.

الفصل 3

يتمّ بمقتضى قرارات صادرة عن رئيس مجلس نواب الشعب، وباقتراح من اللجنة المعنيّة، وضع الأطر التنظيمية لأعمال التنسيقة الوطنية وضبط صيغ وآليات تشريك واستشارة مختلف الأطراف المعنيّة في مراحل الإعداد والمتابعة والتقييم.

فصل 4

تتولى التنسيقية الوطنية وضع مشروع الاستراتيجية الوطنية الخماسية للحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد.

كما تتولى وضع الخطط السنوية التنفيذية لهذه الاستراتيجية وتقييم مجهود مختلف الهياكل المعنية في تنفيذ كافة عناصرها على أساس المؤشرات الموضوعية المضبوطة للغرض.

ولغاية الإعداد والمتابعة والتقييم، تتفرّع عن التنسيقية الوطنية لجان فرعية متخصّصة.

2021/02
الـــواردات عـــــــــدد
18 جانفي 2021
مجلس نـوّاب الشعـب
مكتب الضبط المركـزي

فصل 5

تضبط تركيبة التنسيقية الوطنية وهيكلتها بقرار صادر عن رئيس مجلس نواب الشعب. وتتكوّن من أعضاء ممثّلين عن السلط والوزارات والهياكل العمومية والهيئات المختصة والمنظمات الوطنية ومن أعضاء بصفتهم من بين الكفاءات الوطنية المختصة في المجال.

يضمّ مكتب القيادة المشتركة للتنسيقية الوطنية رئيس اللجنة البرلمانية المختصة وممثّل رئاسة الحكومة ورئيس الهيئة المستقلة المكلّفة بمكافحة الفساد ورئيس الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية.

ويجتمع المكتب بصفة منتظمة كلّ شهر على الأقل لمتابعة مختلف مراحل إعداد وتنفيذ الاستراتيجية الخماسية وتقييمها.

الفصل 6

بهدف إنجاز مهامها، تحدث لدى التنسيقية الوطنية الهياكل التالية:

- **لجنة تنفيذية**، تعهد لها مهمة الأعمال التحضيرية لصياغة مشروع الاستراتيجية الخماسية، في الآجال التي يضبطها مكتب القيادة المشتركة، وتتولى إحالة المشروع على مكتب القيادة المشتركة الذي يتولى بدوره عرضه على التنسيقية الوطنية لمناقشته وتعديله والموافقة عليه في الصيغة النهائية التي تعرض على الجلسة العامة لمجلس نواب الشعب للمصادقة بمقتضى قانون توجيهي.

وتتولى اللجنة التنفيذية القيام بالأعمال التمهيدية لتسهيل متابعة إنجاز الاستراتيجية الخماسية من قبل التنسيقية الوطنية.

- **لجنة فنّية**، تتكوّن من خبراء محايدين من غير أعضاء التنسيقية الوطنية تعمل تحت إشراف مكتب القيادة المشتركة، وتساعد التنسيقية الوطنية على دراسة وتقييم الاستراتيجية الخماسية التي تعرض عليها من قبل اللجنة التنفيذية، وتقترح على التنسيقية الوطنية إدخال التعديلات الضرورية على مشروع الاستراتيجية الخماسية، وذلك في الآجال التي يضبطها مكتب القيادة المشتركة.

كما تتولى اللجنة الفنية إبداء الرأي بخصوص التقييم الذاتي الذي تنجزه اللجنة التنفيذية بغاية عرضه على التنسيقية الوطنية.

- **لجنة متابعة وتقييم**، تتولى إنجاز تقييم سنوي لمدى تقدّم تنفيذ عناصر الاستراتيجية الخماسية وعرضه على مكتب القيادة المشتركة.

الفصل 7

للتنسيقية الوطنية أن توسّع تركيبتها وفقا لما تتناوله من مسائل أو قطاعات.

فصل 8

للتنسيقية الوطنية إحداث لجان فرعية وفرق عمل متخصّصة من أعضائها حسب الحاجة.

فصل 9

تضبط التنسيقية الوطنية الصيغ والآليات التي تراها مناسبة لضمان مشاركة مكونات المجتمع المدني في المجال في مختلف مراحل مسار الإعداد والمتابعة والتقييم.

فصل 10

يمكن للتنسيقية الوطنية الاستعانة بهيكل إسناد تقني يتم اختياره للقيام بما يلي:

- المساعدة على تصوّر وبلورة مقترحات قابلة للإنجاز وإدماجها ضمن عناصر الاستراتيجية.
- التعريف بالاستراتيجية لدى القطاعات المعنية وحشد الدعم لمساعدتها على تملّك مختلف الأهداف المحدّدة.
- المساعدة ودعم الأنشطة الميدانية لتحقيق الأهداف المرسومة.
- خلق وسائل وآليات إدماج وتكامل عناصر الاستراتيجية مع البرامج القائمة والاصلاحات الجارية
- تقييم تنفيذ الاستراتيجية من قبل القطاعات المعنية وتقديم تقرير دوري في الغرض.

الفصل 11

تحدث لدى التنسيقية الوطنية كتابة قارة، تتولى خاصة:

- تأمين التنظيم المادي واللوجستي للجلسات وإعداد الوثائق التي تعرض على الأعضاء.
- إعداد محاضر تأليفية للجلسات.
- حفظ الوثائق.

ويتمّ بمقتضى قرار من رئيس مجلس نواب الشعب تكليف منسق عام بمهام تنسيق أشغال التنسيقية الوطنية والإشراف الإداري على الكتابة القارة.

كما يقوم بكلّ المهام التي يكلّف بها لحسن سير أشغال التنسيقية الوطنية.

2021/02

الفصل 12

للتنسيقية الوطنية أن تستعين بمن تراه من الشخصيات العامة المستقلة، والمتخصصين، وذوي الخبرة في مجالي الحوكمة ومكافحة الفساد، دون أن يكون لهم حق التصويت.

الفصل 13

تجتمع التنسيقية الوطنية دوريا بدعوة من رئيسها مرتين على الأقل كل شهر، ولها أيضا أن تجتمع في أي وقت بدعوة من رئيسها أو من ثلث أعضائها كلما اقتضت الحاجة، ولا يكون اجتماعها صحيحا إلا بحضور نصف أعضائها على الأقل أو بمن حضر بعد ساعة على أقصى تقدير من موعد الاجتماع.

تتولى الكتابة القارة للتنسيقية الوطنية إرسال جدول أعمال الجلسات إلى الأعضاء قبل 5 أيام عمل، ويستثنى من ذلك جدول أعمال الجلسات الاستثنائية أو المستعجلة.

الفصل 14

تضبط التنسيقية الوطنية روزنامة عملها. ويجوز لها أن تدخل ما تراه من تعديلات عليها وفقا لتقدّم الأشغال ولتقييمها له.

الفصل 15

تتخذّ التنسيقية الوطنية قراراتها بالتوافق، وإن تعذّر بأغلبية أعضائها الحاضرين.

الفصل 16

تعدّ التنسيقية الوطنية تقارير دورية حول نشاطها.

كما تعدّ تقارير مرحلية حول تقدّم أعمالها وبمناسبة متابعتها وتقييمها للتنفيذ. وتقدّم التوصيات في الغرض.

الفصل 17

يحال مشروع الاستراتيجية الخماسية قبل عرضه على مصادقة الجلسة العامة لمجلس نواب الشعب على أنظار رئاسة الجمهورية ورئاسة الحكومة والمجلس الأعلى للقضاء لإبداء الرأي وتقديم الاقتراحات في أجل لا يتجاوز الشهر من تاريخ الإحالة. وبانقضاء الأجل، يعدّ عدم الردّ قبولا ضمنيا.

الفصل 18

تدرج صلب مشاريع قوانين المالية الاعتمادات الضرورية لتمويل الاستراتيجية الخماسية في جميع مراحل الاعداد والتنفيذ والمتابعة والتقييم.

2021/02

2021/02
الـــواردات عـــــــدد
18 جانفي 2021
مجلس نـوّاب الشعـب
مكتب الضبط المركزي

شرح أسباب
مقترح قانون
يتعلّق
بدعم مجهود الدولة وتنسيقه في مجال إرساء الحوكمة ومكافحة الفساد

إنّ توق الشعوب إلى التنمية والكرامة يمر حتما عبر اعتماد منوال تنمية يستجيب لتطلعات مختلف شرائح المجتمع. كما أنّ جلّ الدراسات المختصة أثبتت أنّ تحقيق درجات النمو بالقدر المطلوب تمرّ بالضرورة عبر سياسات اقتصادية واجتماعية ناجزة وعبر مكافحة الفساد ومحاربته باعتباره آفة تنخر الاقتصاد وتقلّص من أسباب الرقي والازدهار.

وأمام تشتّت الهياكل والهيئات المعنيّة بمكافحة الفساد، وغياب أطر واضحة للتنسيق وتوحيد الجهود في المجال، فإنّ مجلس نواب الشعب الذي يمثّل الإرادة الشعبية، ومن منطلق دوره في تكريس وتوفير مقومات العيش الكريم وفقا للمقتضيات الدستورية، ومن منطلق تحمّله المسؤولية في تحقيق أهداف الثورة في الحرية والكرامة، يؤكّد انخراطه في الأهداف والسياسات الوطنية التي من شأنها أن تمثّل رافدا من روافد تمكين كلّ مواطن من حقوقه التي يكفلها الدستور، والتي تمّر حتما عبر محاربة الفساد في مختلف تجلّياته ومن خلال تدعيم أسس الحوكمة وتكريس مبادئ الشفافية والنزاهة وحسن توظيف المال العام.

وفي هذا السياق، تحسب لمجلس نواب الشعب مصادقته على كلّ مشاريع القوانين المتعلّقة بمكافحة الفساد وتجويد مضامينها. إلا أنّه لا يمكن تحقيق الأهداف التي سنّت من أجلها تلك التشريعات في ظل غياب تأطير الجهود الوطنية وتنسيقها وفي ظل غياب إطار يجمع مختلف الأطراف المعنية ويتيح وضع سياسات وطنية تكون محلّ اجماع وتوافق واسعين، بما يضمن الانخراط في مختلف المراحل وخاصة التنفيذ والإصلاح.

ولئن كرّس دستور 2014 إرادة المؤسّسين في القطع مع الحيف والظلم والفساد بمختلف تمظهراته، فقد مثّل قرار الجلسة العامة الاستثنائية للمجلس الوطني التأسيسي بتاريخ 9 ديسمبر 2012 بحضور الرؤساء الثلاثة المنطلق لإنجاز استراتيجية وطنية للحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد لتكون الوعاء للسياسات العمومية وللخيارات الوطنية في المجال.

وبفضل الجهود الكبيرة والمحمودة للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد تمّ وضع الاستراتيجية الوطنية للحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد للخماسية 2020/2016 حيث شارك مجلس نواب الشعب في مختلف مراحل إعدادها وإنجازها وتقييمها ولعب دورا هاما بمعيّة الأطراف المتدخّلة في إرساء وتكريس منهج شمولي لمكافحة آفة الفساد ومحاربتها، فضلا عن عضوية اللجنة البرلمانية المختصة في لجنتي القيادة والمتابعة للاستراتيجية الوطنية، وحرصها على متابعة تنفيذ المبادرات الاستراتيجية خاصة تلك التي يكون مجلس نواب الشعب طرفا فيها.

كما بادر السيد رئيس مجلس نواب الشعب، في بداية الدورة النيابية الحالية، بإمضاء إعلان انضمام مجلس نواب الشعب للميثاق الوطني لتفعيل الاستراتيجية الوطنية للحوكمة الرشيدة

2021/02

2021/02

ومكافحة الفساد للخماسية 2020/2016. وتضمّنت وثيقة الانضمام في بندها الثالث تبنّي السلطة التشريعية إعداد وإنجاز الاستراتيجية الوطنية للحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد للخماسية القادمة.

واستند هذا القرار على جملة من المبررات والعوامل تتمحور خصوصا حول:

- أولا: ما تمّت معاينته في الإنجاز والمتابعة للاستراتيجية الحالية واعتبار أنّ الهيئة لا تتمتع بسلطة على أغلب الهياكل والمؤسسات،

- ثانيا: يختص مجلس نواب الشعب بسلطة رقابية تكفل له متابعة تنفيذ مختلف الأجهزة للإصلاحات،

- ثالثا: يسهم المجلس بمختلف هياكله في وضع السياسات ورسم التصوّرات المستقبلية، وتعدّ القوانين والميزانيات والمخططات من قبيل السياسات العمومية،

وفي هذا السياق، لا يوجد نص قانوني يمنح أي سلطة أو أي هيكل اختصاصا حصريا لوضع السياسات في مجالي الحوكمة ومكافحة الفساد.

ويذكر أنّ المشرع بهذا التوجّه قد استبطن أنّ هذا المجال لا يمكن أن يكون إلا تشاركيا وجماعيا في جميع جوانبه الثقافية والتوعوية والردعية والاصلاحية، وغيرها، ...

- رابعا: الاستئناس بالتجارب المقارنة وبالممارسات الفضلى،

- خامسا: الحرص على بلوغ المصلحة الوطنية الجامعة.

وعليه، تتنزّل هذه المبادرة التشريعية في إطار الحرص على تحقيق الأهداف التي تصبو إليها مؤسسات الدولة والمنظمات الوطنية ومختلف مكونات المجتمع المدني.

وتجدر الإشارة إلى أنّ لجنة الإصلاح الإداري والحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد ومراقبة التصرف في المال العام قد بادرت بتنظيم يوم للإعلان عن إطلاق مسار إعداد وإنجاز استراتيجية وطنية للخماسية القادمة بمشاركة وحضور مختلف الأطراف المعنيّة لتأكيد القناعة بأنّ هذه المهمة لا يمكن أن تكون إلا تشاركية وللتأكيد على انفتاح المجلس بمختلف هياكله على بقيّة المؤسسات والقوى الوطنية، وكان ذلك بتاريخ 20 جويلية 2020 بمقر الأكاديمية البرلمانية.

ويقترح صلب أحكام هذه المبادرة التشريعية احداث تنسيقية وطنية كإطار جامع لأنّه من المهم أن تكون صياغة التوجهات الوطنية في مجال الحوكمة ومقاومة الفساد تشاركية ونتيجة للحوار بين مختلف الأطراف المعنيّة والقوى الفاعلة.

كما أنّ هذا التوجّه التشاركي سيضفي النجاعة والفاعلية على هذه المهمة نظرا للاعتبارات التالية:

- إن مكافحة الفساد واجب وطني دستوري محمول على الدولة وفقا للدستور (التوطئة والفصل 10)، وكذلك اتفاقية الأمم المتحدة ضد الفساد التي ألزمت الدولة باعتبارها عضوا فيها على وضع سياسات للوقاية من الفساد ومكافحته وفقا للمادة 5، وهو ما تمّ تكريسه صلب الأحكام المقترحة في انتهاج واضح للمنحى التشاركي في وضع هذه السياسات.
- إن مجلس نواب الشعب يتمتع بسلطة واسعة في مجال الحفاظ على المال العام، وتتنزل مخرجات الاستراتيجية الوطنية للحوكمة ومكافحة الفساد في صميم هذه الصلاحيات،
- إن احتضان مجلس نواب الشعب لمسار إعداد الاستراتيجية يكسبها قيمة شعبية مستمدة من السلطة التمثيلية لإرادة الشعب التي ينفرد بها البرلمان.

2021/02

2021/02

- إن تعهد البرلمان بهذه المهمة، في إطار تشاركي واسع وجامع، وبشراكة وطيدة مع الهيئة المستقلة المكلّفة بمكافحة الفساد ومختلف السلط والقوى الوطنية، يؤكد الإرادة الجماعية لمقاومة الفساد ويبعث برسائل طمأنة للشعب والمستثمرين،
- إن على المشرّع أن يعمل على إضفاء الصبغة الإلزامية للاستراتيجية الوطنية في المجال من خلال إصدار قانون توجيهي في الغرض.

وتجدر الإشارة إلى أنّه يبدو واضحا من خلال المادتين 5 و6 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أن الدولة هي من تضع سياسات مكافحة الفساد كوضع استراتيجيات مكافحة الفساد ورسم الأهداف بينما وضحت المادة 6 أن هيئة مكافحة الفساد (وهي الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد حسب المرسوم 120 لسنة 2011) مكلفة بتنفيذ السياسات التي تضعها الدولة. وبذلك أسست الاتفاقية مبدأ الفصل بين مهام الوضع والتنفيذ. وهو ما كرسه المشرع التونسي سواء في المرسوم 120 لسنة 2011 أو في الدستور في الفصل 130 والقانون الأساسي عدد 59 لسنة 2017 المتعلق بالهيئة الدستورية للحوكمة ومكافحة الفساد، حيث نص الأول (مرسوم عدد 120) أن الهيئة تقترح السياسات، أي أنها لا تضعها بل تقترحها على السلطات وهي بذلك لا تتمتع باختصاص الوضع والإعداد.

كما نص الفصل 130 من الدستور أن الهيئة تسهم في سياسات الحوكمة وكذلك القانون الأساسي للهيئة الدستورية أستعمل نفس العبارات وأسند لها مهام الاقتراح والإسهام في سياسات الحوكمة ومكافحة الفساد، وهو بذلك استبعد حصرية اختصاص وضع السياسات للهيئة المذكورة.

وهو ما يؤكّد أنّ العملية لا يمكن أن تكون إلا تشاركية في مختلف مراحلها، فضلا عن كونها تستوجب انخراطا طوعيا من طرف جميع الأطراف المعنية ومشاركة فاعلة وجدّية لمختلف السلط والمكونات الوطنية.

ويضاف إلى ما سبق الاعتبارات التالية:

- أن مسار إعداد الاستراتيجية الوطنية للحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد قد انطلق بالتوافق مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد وبحضور جميع المتدخلين .
- عدم انفراد البرلمان بوضع الاستراتيجية بل يتمثل دوره في توفير إطار تشاركي جامع لكل القوى تطبيقا للمواصفات الدولية لإعداد استراتيجيات الحوكمة.
- وجود تجارب دولية يقوم فيه البرلمان بالتنسيق في إعداد استراتيجية مكافحة الفساد (جمهورية مالدوفا) وكذلك هناك بلدان تتم فيها إصدار استراتيجيات مكافحة الفساد بقانون وهو ما يعني تكفل البرلمان بمناقشة الأهداف والأولويات والتدابير والقيام بالتعديلات عند الاقتضاء وهو ما يجعل إشراف البرلمان على مسار إعداد الاستراتيجية مع توفير ضمانات التشاركية والاستقلالية والحرفية غير مخالف للوائح الدولية.
- توصيات المؤتمر العالمي الثالث للمنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد المتمثلة في دعوة البرلمان للتعاون مع الحكومات التي صادقت على اتفاقية الأمم المتحدة ضد الفساد في تطوير استراتيجيات حكومية أو وطنية لمكافحة الفساد وكذلك الخطط أو المناهج لتسهيل تنفيذ الاتفاقية.

2021/02

تلك هي الغاية من مقترح القانون المعروض.

2021/02

الـــواردات عـــــــــدد

18 جانفي 2021

مجلس نـوّاب الشعب
مكتب الضبط المركزي

مقترح قانون يتعلّق

بدعم مجهود الدولة وتنسيقه في مجال إرساء الحوكمة ومكافحة الفساد

- أصحاب المبادرة -

ع/ر	الاسم واللقب	الإمضاء
.1	بدر الدين عمشوش	
.2	عياض اللومي	
.3	منجي الرحوي	
.4	لسعد حدادي	
.5	رضا لاعيبي	
.6	سالم لبيض	
.7	نجم الدين بن سالم	
.8	حاتم القروي	
.9	سالم قطاط	
.10	علي لعفو	
.11	حسام موسى	
.12	فيصل الطاهري	
.13	طارق براهمي	
.14	آية الله طبيشي	

2021/02

2021/02

.15	المير وكريشد	
.16	عبد السلام بن عمارة	
.17	لبلى الحداد	
.18	عبد الرزاق حمودات	
.19	مصطفى فاهم	
.20	فتحي سنا سلامة	
.21	الحاج بن هلال	
.22	أحمد عوض	
.23	حياة عمري	
.24	محمد القوماني	
.25	عصام الشوشي	
.26	آمال الوارتاني	
.27	شكري الحاج عمار	
.28	معز بلحاج رحومة	
.29	فيصل دربال	
.30	فريدة العبيدي	

ممثّل مجموعة النواب: لزهر الدين عمشوشي

وبالنيابة: آمال الوارتاني

2021/02

الواردات عدد

18 جانفي 2021

مجلس نوّاب الشعب
مكتب الضبط المركزي